

صبح الأعشى في صناعة الإنشا

الطرف الرابع في الصلاة والسلام على النبي وعلى آله وصحبه في أوائل الكتب .
لا نزاع في أن الصلاة على النبي مطلوبة في الجملة وناهيك في ذلك قوله تعالى في محكم التنزيل (إن اﷲ وملائكته يصلون على النبي يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليما) والأحاديث الواردة في الحث على ذلك أكثر من أن تحصر فناسب أن تكون في أوئل الكتب تيمنا وتبركا وقد جاء في تفسير قوله تعالى (ورفعنا لك ذكرك) أن المعنى ما ذكرت إلا وذكرت معي فإذا أتى بالحمد في أول كتاب ناسب أن يؤتى بالصلاة على النبي في أوله إتيانا بذكره بعد ذكر اﷲ تعالى وقد روي من حديث ابن عباس Bهما أن النبي قال ((من صلى علي في كتاب لم تزل الصلاة جارية له ما دام اسمي في ذلك الكتاب)) قال الشيخ عماد الدين في تفسيره إلا أنه ضعيف ضعفه المحدثون قال محمد بن عمر المدائني في كتاب القلم والدواة وقد رأينا بعض الكتاب لا يرى الصلاة على النبي في الكتب فباءوا بأعظم الوزر مع ما فاتهم من الثواب .

وأما السلام عليه بعد التصلية فقد قال الشيخ محي الدين النووي في كتابه الأذكار وإذا صلى على النبي فليجمع بين الصلاة والتسليم ولا يقتصر على أحدهما فلا يقال صلى اﷲ عليه فقط ولا عليه السلام فقط قال الشيخ عماد الدين بن كثير وهذا منتزع من قوله تعالى (إن اﷲ وملائكته يصلون على النبي) الآية .

وأما الصلاة على الآل والصحب بعد الصلاة على النبي فقد نقل